

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٩٣٨ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق
والقوانين المعدلة له ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار المستشار وزير العدل المؤرخ ١/١/١٩٤٨ بإنشاء مكتب توثيق أشمون ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٥/٧/٢٠١٠ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُنشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق سنتريس) - مركز شرطة أشمون
يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشبين الكوم - محافظة المنوفية ،
ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما يدخل فى الاختصاص المكانى
فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق أشمون أو الفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ١/٨/٢٠١١

صدر فى ٥/٧/٢٠١١

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى